

ولا ينبغي ان يناسيه كما هو شأنه الرشيد ويمكن ان يقال مراد من المشبه به هو الاسم  
الموصوف في نفس الامر بالصفة المذكورة لانه الموصوف من حيث انه موصوف بوجه  
سبل فالظن ان مراد الموصوف من مدلول الاستعارة منه حان في كون ذكره تقوية  
للمبالغة المحاصلة من التشبيه ومبني على ناسيه ولا يفرق بين تمام التشبيه  
على ملاحظته فان تعلق الريبة مثلا بذات البحر ليس كتعلقها بالبحر المقيد  
بنها طر الامواج في فادته المبالغة المطلوبة منه المذكرة باسمه المذكور اسمه  
ويراد المشبه به ذكره تبيين الاستعارة المكنى عنها عند السلكي عندها  
عند المص لكان لا حاجة اليه ان قوله على ان المراد بالمنية الربوبية ان المشبه  
المذكور يجب ان يرد به المشبه به كما في الاطول عارضت الاوهى هو محمل  
الخلاص بين المص والسلكي فان المص يقول المراد بالمنية الموت الحقيقي  
بمعنى انه اي الحال والشان لان في اضافته خواص المشبه به اي الاطفال  
مثلا من تفسير الاستعارة المكنى عنها عبارة الاطول ورد اي ما ذكره السلكي  
من تفسير الاستعارة بالكتابة وجعلها قسما من الاستعارة التي هي قسم  
من المجاز وجعل اضافته الاطفال قسما من الاستعارة بان لفظ المشبه فيها  
اي في الاستعارة بالكتابة لفظ المنية مثلا مستعمل فيما وضع له حقيقة فلا  
يصح تفسير الاستعارة بالكتابة بان يكون الطرف المذكور هو المشبه ويراد به المشبه به  
والاستعارة ليست كذلك فلا يصح جعلها قسما منها واطرافه الاطفال قسما من  
المشبه ولا يدل على التمثيل فلا يصح ما ذكره انه قسمة الاستعارة  
وليس صير ردي محبة لتفسير الاستعارة بالكتابة كما ظنه السلكي المحقق  
فانه قد يفتقر قوله والاستعارة ليست كذلك وقوله واطرافه نحو الاطفال  
قسمة التشبيه ويحتاج في دفع الاجر الى ما ذكره بقوله وهذا كانه جواب  
سؤال مقدر هو انه لو لم يرد بالمنية مقناها الحقيقي لما عني اضافته الاطفال  
السواء بان لفظ المشبه منها لفظ المشبه على مذهب السلكي في نفس  
الاستعارة بالكتابة فلا يصح ان تجعل الاستعارة قسما له فلو قال بان لفظ  
المشبه الذي ادخل في استعارة كانت احسن كما كتب عن شيخنا تاجر

الدمشقي

الدين ومنه نظريوخذ مما تقدم مناه فببيل قوله ونسبها الى المصربها الكراهة سم  
وحاصل النظر الذي يوضحها قد صحت ان كون لفظ المشبه نفس المكنية  
عند السلكي وجه من وجوه ثلاثة دل على كل منها كل من السلكي  
والاستعارة ليست كذلك اي عنده وطا كان هذا الاصل لظهور ان  
يجعل كلا المص منها لكون تلك الاضافة دليلا على اشتغال لفظ المشبه  
في المشبه به حقيقة اه وقوله لكون تلك الاضافة الى اي الذي ادعاه  
السلكي في قوله السابق على ان المراد بالمنية السبع بادعاه السبعية  
لها بقية اضافة الاطفال اليها اه سم المصدر في نفس اي خارج مذهب السلكي  
وكان يجتمعا انه فعل او حرف في اي استقام وقد يجاب عنه بان  
اي حال والشان الا ان المراد به السبع ادعاه اي فليس مستعملا فيما  
وضع له كالتحقيقا فيما في كونه استعارة من انما اورد بيان لما في  
مراد فانه اي لاسمه وكتب ايتم قوله مراد فانه عليه بحث لان المنية  
اسم للولد الغير المتعارف ولذا لا يصح معني الا دخال والسبع اسم للماهدية  
المطلقة منها كروي وانشاء فكيف يجتمع اكد الترادف مع اركان  
ذلك التاويل المهم الا ان يراد بالترادف التصادق اه فتري مراد التصادق  
في الجملة والا وروايات المتعارفين هما الامداد المختلفة مفهومها  
المتصادم المتساويان ما صدق اي في ما يدعى بالاصحاحات وهذا ليس  
كذلك واجاب في الاطول عن البحث بما تضمنه قلت ليس الدعوى ان  
جنس المنية من افراد السبع بل ان المنية المخصوصة التي تخبر عنها  
تحت السبع وح لا يبعد دعوى الترادف لولا ينعني لكنه البغ فيما هو المقص  
من الادعاء بان تدخل المنية في مراد هذا الاصل كونه  
لفظ المنية صار السبع فلذا ذكر انه وضع للسبع في قوله الآتي كلفظ المنية  
والسبع ان سم شذوذا في اي توقع في الحال وكتب ايتم قوله شذوذا في  
لا حاجة اليه في ثبات ما اجاب به وانما ذكره لانه كالمعروف وادعاه صاحب  
المفتاح جوابا عن سؤال اخر ورده كما جعل من المظول على ان فيه تأكيد

ع 9